

الإِعْرَاضُ

عناصر الموضوع

| | |
|----|------------------------------|
| ٣٢ | مفهوم الإعراض |
| ٣٣ | الإعراض في الاستعمال القرآني |
| ٣٤ | الألفاظ ذات الصلة |
| ٣٧ | المأمورون بالإعراض في القرآن |
| ٤٢ | أنواع الإعراض |
| ٥٧ | عاقبة الإعراض |

مفهوم الإعراض

أولاً: المعنى اللغوي:

قال ابن فارس: «العين والراء والضاد بناءً تكثر فروعه، وهي مع كثرتها ترجع إلى أصلٍ واحد، وهو العرض الذي يخالف الطول»^(١).

يأتي الإعراض في اللغة بعدة معان، منها:

١. التولي والإضراب: إذا عدي بـ (عن)؛ فإذا قيل: أعرض عني، فمعناه: ولى مبدئياً عرضه^(٢).

٢. تنحية الوجه وإشاحته: قال ابن الأعرابي: «أعرض بوجهه وأشاح أي: جد في الإعراض»، وأعرض بوجهه: أي مال^(٣).

٣. الصد: فتقول: أعرضت بوجهي عنه أي صدت، ويقال: أعرضت عن الأمر: صدت عنه. وقال الخليل بن أحمد: «وأعرضت بوجهي عنه، أي: صدت وحدث»^(٤).

مما سبق يتبين لنا: أن معاني الإعراض في اللغة تدور حول الانصراف، والبعد عن الشيء.

ثانياً: المعنى الاصطلاحي:

لا يخرج تعريف الإعراض اصطلاحاً عن أحد معانيه اللغوية.

فقد عرف السمعاني الإعراض بقوله: «الإعراض صرف الوجه عن الشيء، أو إلى من هو أولى منه، أو لإذلال من يصرف عنه الوجه»^(٥).

وعرفه الكفوي بقوله: «والإعراض الانصراف عن الشيء بالقلب»^(٦).

وقال ابن عاشور: «حقيقة الإعراض عدم الالتفات إلى الشيء بقصد التباعد عنه»^(٧).

(١) انظر: مقاييس اللغة، ابن فارس ٤/ ٢٦٩.

(٢) انظر: المفردات، الراغب الأصفهاني ص ٥٥٩، المصباح المنير، الفيومي ٢/ ٤٠٢.

(٣) انظر: تهذيب اللغة، الأزهرى ٥/ ٩٦، مشارق الأنوار، القاضي عياض ٢/ ٧٤، الفائق في غريب الحديث، الزمخشري ٢/ ٢٣١، شمس العلوم، نشوان الحميري ٧/ ٤٤٩٧، لسان العرب، ابن منظور ٢/ ٥٠١، تاج العروس، الزبيدي ٦/ ٥١٥.

(٤) انظر: العين، الفراهيدي ١/ ٢٧٢، المنجد في اللغة، كراع النمل ١/ ١٢٩، جمهرة اللغة، ابن دريد ٢/ ٧٤٨.

(٥) انظر: تفسير القرآن، السمعاني ٣/ ٢٣٥.

(٦) انظر: الكليات، الكفوي ص ١٨.

(٧) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور ٤/ ١٧٤.

الإعراض في الاستعمال القرآني

وردت مادة (أعرض) في القرآن (٥٣) مرة^(١).
والصيغ التي وردت هي:

| المثال | عدد المرات | الصيغة |
|---|---------------|---------------|
| ﴿فَلَمَّا نَجَّكَ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ ^{٦٧} وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا ^{٦٧} ﴾ [الإسراء: ٦٧] | ١٣ | الفعل الماضي |
| ﴿وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرَضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ^٢ ﴾ [القمر: ٢] | ٦ | الفعل المضارع |
| ﴿يَتْلُوهُمْ ^{٧٦} أَعْرَضَ عَنْ هَذَا إِنَّهُمْ قَدْ جَاءَ أَمْرٌ رَّيِّبٌ ^{٧٦} وَإِنَّهُمْ لَانْتِهَمَ ^{٧٦} عَذَابٌ غَيْرَ مَرْدُودٍ ^{٧٦} ﴾ [هود: ٧٦] | ١٣ | فعل الأمر |
| ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ ^٣ ﴾ [الأحقاف: ٣] | ١٩ | اسم الفاعل |
| ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ^{١٢٨} ﴾ [النساء: ١٢٨] | ٢ | المصدر |

وجاء الإعراض في القرآن بمعناه اللغوي الذي يدور حول الانصراف عن الشيء.

(١) انظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ص ٤٩٩-٥٠٣.

الألفاظ ذات الصلة

١ الانصراف:

الانصراف لغة:

هو: رد الشيء عن وجهه. صرفه يصرفه صرفاً فانصرف، وصارف نفسه عن الشيء صرفها عنه^(١).

الانصراف اصطلاحاً:

هو الإعراض عن الشيء ورده والهروب عنه^(٢).

الصلة بين الانصراف والإعراض:

بهذا المعنى تبين لنا العلاقة بين الانصراف والإعراض؛ حيث إن كلاً من الإعراض والانصراف يدل على رد الشيء، وعدم قبوله، ولكن الإعراض أعم من الانصراف.

٢ التولي:

التولي لغة:

تولى عن الشيء، أي: أدبر عنه، وولى عنه أي: أعرض عنه أو نأى^(٣).
فالتولي إذا عدي بنفسه اقتضى معنى الولاية، وحصوله في أقرب المواضع منه، يقال: وليت سمعي كذا: أقبلت به عليه، وإذا عدي بـ(عن) لفظاً أو تقديرًا؛ اقتضى معنى الإعراض^(٤).

التولي اصطلاحاً:

قال المناوي: «التولي هو الإعراض المتكلف بما يفهمه التفاعل»^(٥).
وقول المناوي: «بما يفهمه التفاعل» معناه أن صيغة تفعل هنا تفيد التكلف كما في قولهم: تحلم، أي تكلف الحلم^(٦).
وذهب الكفوي إلى أن التولي: الإعراض مطلقاً، ولا يلزمه الإدبار والتولي بالإدبار،

(١) انظر: لسان العرب، ابن منظور ٩/ ١٨٩، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية ١/ ٥١٣.

(٢) انظر: الكلبيات، الكفوي ص ١٨.

(٣) انظر: لسان العرب، ابن منظور ١٥/ ٤٠٥.

(٤) انظر: المفردات، الراغب الأصفهاني ص ٨٨٧.

(٥) انظر: التوقيف، المناوي ص ٢١٦.

(٦) انظر: نضرة النعيم ٩/ ٤٣٠٨.

وعلى ذلك أن تولي الرسول صلى الله عليه وسلم عن ابن أم مكتوم رضي الله عنه لم يكن بالإدبار، وعنده كذلك قد يكون على حقيقة بالإدبار؛ كما في قوله تعالى ﴿وَتَأَلَّهُ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُولُوا مَدْيَنَ﴾ [الأنبياء: ٥٧].

وقد يكون كناية عن الانهزام، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْرِيَّتَ﴾ [التوبة: ٢٥]. وعنده كذلك التولي قد يكون لحاجة تدعو إلى الانصراف مع ثبوت النية^(١).

الصلة بين التولي والإعراض:

نجد أن أهل العلم قد اختلفوا في التفريق بين الإعراض والتولي: فذهب جماعة من أهل التفسير إلى أن كلا من الإعراض والتولي بمعنى واحد، وإن اختلفت الألفاظ.

قال القرطبي: «والإعراض والتولي بمعنى واحد، مخالفٌ بينهما في اللفظ»^(٢). وهناك من فرق فقال: إن التولي يكون بالجسم، والإعراض يكون بالقلب. فعلى هذا التفريق يكون كل من المعرض والمتولي يشتركان في ترك السلوك، إلا أن المعرض أسوأ حالاً؛ لأن المتولي متى ندم سهل عليه الرجوع، والمعرض يحتاج إلى طلب جديد وغاية الذم الجمع بينهما^(٣).

٣ الصد:

الصد لغة:

الصد في اللغة يدور على معانٍ، وهي: الصرف والامتناع، وشدة الضحك والجلبة، وكذلك الإعراض والعدول.

قال ابن منظور في لسان العرب: «الصد الإعراض والصدوف..... ويقال صده عن الأمر يصده صدًا منعه وصرفه عنه قال الله عز وجل: ﴿وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُونَ اللَّهَ إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾ [النمل: ٤٣]»^(٤).

(١) انظر: الكليات، الكفوي ص ٢٨.

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ١٧/٢، وممن اختار هذا القول أبو حفص عمر بن عادل الحنبلي في تفسير اللباب ٢/٢٤٤، والألوسي في روح المعاني ١/٣١٠، والشوكاني في فتح القدير ١٢٧/١.

(٣) انظر: الكليات، الكفوي ص ١٨.

(٤) لسان العرب، ابن منظور ٣/٢٤٥.

الصد اصطلاحًا:

عرفه المناوي فقال: الصد المنع بالأعز الصارف عن الأمر ذكره بعضهم. وقال الحرالي: الصد صرف إلى ناحية بإعراض وتكره^(١).

وعرفه أبوالبقاء الكفوي فقال: «والصد هو العدول عن الشيء عن قلبٍ يستعمل لازماً بمعنى الانصراف والامتناع ﴿يُصَدُّونَ عَنْكَ﴾ [النساء: ٦١]. ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النحل: ٨٨]. ومتعدياً بمعنى الصرف والمنع...»^(٢).

الصلة بين الصد والإعراض:

يتبين لنا وجه العلاقة بين الإعراض والصد، فكل من الإعراض والصد يوجد فيه معنى العدول عن الشيء من قبل الشخص ذاته، ويفترقان في أن الصد قد يصدر من الشخص تجاه الآخرين بحملهم على العدول والامتناع، وهي صفة مذمومة؛ لأنها غالباً لم تستعمل إلا في الصد عن سبيل الله، وأما الإعراض فمنه ما هو إعراض محمود، وإعراض مذموم على حسب السياق والمعنى.

(١) انظر: التوقيف، المناوي ص ٢١٦.

(٢) انظر: الكلبيات، الكفوي ص ٢٨.

نبيه إبراهيم عليه السلام بالأمر بالإعراض، وذلك كان في موضع المجادلة مع الملائكة عليهم السلام في شأن قوم لوط عليه السلام، فأمر بالإعراض عن تلك المجادلة، فقال له الملائكة: دع عنك الجدل في أمرهم والخصومة فيه؛ لأنه ﴿قَدْ جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرَ مَرْدُورٍ﴾، وهو قول عامة أهل التفسير، وكانت سبب مجادلة إبراهيم عليه السلام، إنما كانت في قوم لوط؛ بسبب مقام لوط فيما بينهم^(١).

وقد ذكر أهل التفسير أن إبراهيم عليه السلام أمر بترك الإعراض وترك المجادلة في قوم لوط؛ لأنه قد جاء التعليل في آخر الآية، وأنهم قد شاربهم وقع العذاب، وفسر بعضهم المجادلة بطلب الشفاعة، وقيل: هي سؤاله عن العذاب هل هو واقع بهم لا محالة أم على سبيل الإخافة؛ ليرجعوا إلى الطاعة؟^(٢).

الماهورون بالإعراض في القرآن

إن من رحمة الله تعالى بعباده المؤمنين أنه قد بين لهم طريقة التعامل مع المعرضين؛ لئلا يجرف المعرضون غيرهم إلى إعراضهم، فيصدوهم عن الحق، ويزينوا لهم الباطل، ورأس الأمر الرباني في التعامل مع المعرضين هو الإعراض عنهم.

وأمر الله تعالى بعض رسله وأهل الإيمان بالإعراض عن أهل الشرك والكفر والضلال، وكان هذا الأمر من الله تعالى لرسله عليهم السلام وعباده المؤمنين؛ من باب الجزاء من جنس العمل، فهم أعرضوا عن شرع الله واتباع طريقه المستقيم، فكان الجزاء لهم من جنس عملهم وهو أن يعرض عنهم رسل الله وعباد الله المؤمنين.

أولاً: الرسل عليهم السلام:

قد ورد في كتاب الله تعالى في بعض آيات الإعراض الأمر من الله تعالى لبعض أنبيائه عليهم السلام بالإعراض وهو من الإعراض المحمود، ومن هؤلاء الأنبياء:

١. إبراهيم عليه السلام.

قال الله تعالى: ﴿يَا إِبْرَاهِيمُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرَ مَرْدُورٍ﴾ [هود: ٧٦].

ففي هذه الآية الكريمة قد أمر الله تعالى

(١) انظر: جامع البيان، الطبري ١٥ / ٤٠٧، معالم التنزيل، البغوي ٤ / ١٩٠، مفاتيح الغيب، الرازي ١٨ / ٣٧٧، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ٩ / ٧٢.

(٢) انظر: روح المعاني، الألويسي ٦ / ٢٩٩-٣٠٠، التحرير والتنوير، ابن عاشور ١٢ / ١٢٣.

٢. يوسف عليه السلام.

فقد ورد في كتاب الله تعالى الأمر لنبي الله يوسف عليه السلام، وكان ذلك في قول الله تعالى: ﴿يُوسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْغَاطِطِينَ﴾ [يوسف: ٢٩].

وكان الأمر بالإعراض ليوسف عليه السلام، كان عقب حادثة اتهامه بالفاحشة، ومع ذلم فقد أمر بالإعراض عن ذكر ما كان منها إليك فيما راودتك عليه؛ حيث قد ظهر صدقك ونزاهتك، فلا تذكره لأحد؛ حرصاً على التستر عليها^(١).

٣. نبي الله محمد صلى الله عليه وسلم.

لقد تعددت الآيات التي وردت في حق نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بالأمر بالإعراض أو تذكر إعراضه، واختلفت وقائعها وكانت في مواقف عدة، ولقد وردت آيات عدة من الله تعالى تأمر النبي محمداً صلى الله عليه وسلم بالإعراض عن المشركين.

ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]، أي: لا تبال بهم ولا تلتفت إليهم؛ إذا لاموك

على إظهار الدعوة.

ثم أكد هذا الأمر سبحانه وتعالى، وثبت قلب رسوله صلى الله عليه وسلم بقوله: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر: ٩٥].

مع كونهم كانوا من أكابر الكفار، وأهل الشوكة فيهم؛ فإذا كفاه الله أمرهم بقمعهم وتدميرهم كفاه أمر من هو دونهم بالأولى^(٢).

فهذا هو التوجية الرباني لنبية صلى الله عليه وسلم في أول الدعوة هو الصدع بالدعوة والجهر بالحق، والإعراض عن هؤلاء الكفار والمشركين؛ من أجل تحقيق الغاية التي من أجلها قد أرسله الله تعالى، وهي تعبيد الخلق لله تعالى، وإخراجهم من الظلمات إلى النور، ويتأكد هذا الأمر بالإعراض عن أهل الشرك والكفر في مواقف كثيرة وآيات أخرى تدل على نفس المعنى، وهو الأمر بالإعراض عن أهل الشرك والكفر، وكان ذلك في خضم دعوتهم.

قال الله تعالى: ﴿الْبَيْعَ مَا أُوْحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٦].

ففي تلك الآية هو حث من الله تعالى لنبية صلى الله عليه وسلم أن يترفع ويترك أقاويل هؤلاء الأصاغر من الكفار والمشركين.

(١) انظر: جامع البيان، الطبري ١٦ / ٦٠، معالم التنزيل، البغوي ٤ / ٢٣٥، إرشاد العقل السليم، أبو السعود ٤ / ٢٧٠.

(٢) انظر: مفاتيح الغيب، الرازي ١٩ / ١٦٥، فتح القدير، الشوكاني ٣ / ١٧٣.

تغتم وتتحسر على كفرهم^(٣). وفي موضع آخر يأمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بالإعراض عن الجاهلين، وعدم التبالي بأفعالهم وهذا من باب حسن العشرة مع الناس.

قال الله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

فقوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ دخل فيه صلة القاطعين، والعفو عن المذنبين، والرفق بالمؤمنين، وغير ذلك من أخلاق المطيعين. وفي قوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ الحض على التعلق بالعلم، والإعراض عن أهل الظلم، والتتزه عن منازعة السفهاء، ومساواة الجهلة الأغبياء، وغير ذلك من الأخلاق الحميدة والأفعال الرشيدة^(٤).

وفي موضع آخر يخبر الله تعالى عن ما حدث من نبيه صلى الله عليه وسلم بأنه قد أعرض عن بعض أزواجه، وهي حفصة رضي الله عنها.

يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ قَالَ بِعَضِّ وَأَعْرِضْ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَبْنَاكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [التحریم: ٣].

(٣) انظر: اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل ١٨/١٩١، روح المعاني، الألويسي ١٤/٦٠.

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ٧/٣٤٤، اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل ٩/٤٣٢.

قال الطبري: «اتبع، يا محمد صلى الله عليه وسلم، ما أمرك به ربك في وحيه الذي أوحاه إليك، فاعمل به، وانزجر عما زجرك عنه فيه، ودع ما يدعوك إليه مشركو قومك من عبادة الأوثان والأصنام، فإنه لا إله إلا هو»^(١).

مع التنبيه أن المراد بالإعراض عن المشركين هو: الإعراض عن مكابرتهم وأذاهم لا الإعراض عن دعوتهم، فإن الله لم يأمر رسوله صلى الله عليه وسلم بقطع الدعوة لأي صنف من الناس، وكل آية فيها الأمر بالإعراض عن المشركين فإنما هو إعراض عن أقوالهم وأذاهم^(٢).

وفي موضع آخر من كتاب الله تعالى يبين الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم كيف يتعامل مع هؤلاء الكفار والمشركين الذين لم يريدوا إلا الحياة الدنيا، وتولوا عن التذكير بالقرآن.

قال الله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْ مَن تَوَلَّىٰ عَنْ دِكْرِنَا وَلَوْ كَرِهَ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [النجم: ٢٩].

أي: اترك مجادلتهم فقد بلغت وأتيت بما عليك، ولا تهتم بشأنهم؛ فإن من غفل عن الله وأعرض عن ذكره، وانهمك في الدنيا بحيث كانت منتهى همته ومبلغ علمه؛ فلا

(١) انظر: جامع البيان، ١٢/٣٢.

(٢) انظر: نظم الدرر، البقاعي ٧/٢٢٥، التحرير والتنوير، ابن عاشور ٧/٤٢٥.

وفي موضع آخر يقول الله تعالى لنيبه صلى الله عليه وسلم: ﴿وَأَمَّا تَعْرِضَنَّ عَنْهُمْ آيَةً رَحْمَةً مِن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٨].

ففي هذه الآية يخاطب الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ﴿وَأَمَّا تَعْرِضَنَّ عَنْهُمْ آيَةً رَحْمَةً مِن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا﴾: أي لا تعرض عنهم إعراض مستهين عن ظهر الغنى والقدرة فتحرمهم، وإنما يجوز له أن يعرض عنهم عند عجز يعرض، وعند عائق يعرض، وأنت عند ذلك ترجو من الله فتح باب الخير لتتوصل به إلى مواساة السائل، فإن قعد بك الحال عن المواساة ﴿فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا﴾، يعمل في مسرة نفسه عمل المواساة فتقول: الله يرزق، والله يفتح بالخير^(٢).

وهذا تعليمٌ عظيمٌ من الله لنيبه لمكارم الأخلاق، وأنه إن لم يقدر على الإعطاء الجميل فليتجمل في عدم الإعطاء؛ لأن الرد الجميل خيرٌ من الإعطاء القبيح^(٣).

ثانيًا: المؤمنون:

قد ذكر سبحانه وتعالى في كتابه العزيز عن المؤمنين وإعراضهم عن أهل الكفر والنفاق، ففي موضوعين يأتي البيان القرآني لإعراض المؤمنين من باب الإخبار عن

(٢) انظر: أحكام القرآن، إلكيا الهراسي ٢/ ٢٥٦.

(٣) انظر: أضواء البيان، الشنقيطي ٣/ ٨٦.

ففي تلك الآية الكريمة تبين مدى كرم خلق النبي صلى الله عليه وسلم بأن هذا الإعراض منه صلى الله عليه وسلم لكرم خلقه وشدة حياته وحسن عشرته صلى الله عليه وسلم.

فقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسْرَأْتَنِي إِلَى بَعْضِ أَرْوَاحِي حَدِيثًا﴾ قال كثير من المفسرين: هي حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها، أسرها النبي صلى الله عليه وسلم حديثًا، وأمر أن لا تخبر به أحدًا، فحدثت به عائشة رضي الله عنهما، وأخبره الله بذلك الخبر الذي أذاعته، فعرها صلى الله عليه وسلم، ببعض ما قالت، وأعرض عن بعضه، كرمًا منه صلى الله عليه وسلم، وحلمًا، كما قال سفيان: «ما زال التغافل من فعل الكرام».

وإعراض الرسول صلى الله عليه وسلم عن تعريف زوجه ببعض الحديث الذي أفشته من كرم خلقه صلى الله عليه وسلم في معاتبة المفشية وتأديبها إذ يحصل المقصود بأن يعلم بعض ما أفشته فتوقن أن الله يغار عليه. ف ﴿قَالَتْ﴾ له: ﴿مَنْ أَبْأَكَ هَذَا﴾ الخبر الذي لم يخرج منا؟ ﴿قَالَ بَنَاتِي الْعَلِيَّةُ الْخَيْرُ﴾ الذي لا تخفى عليه خافية، يعلم السر وأخفى^(١).

(١) انظر: مدارك التنزيل، النسفي ٣/ ٥٠٥، إرشاد العقل السليم، أبو السعود ٨/ ٢٦٧، التحرير والتنوير، ابن عاشور ٢٨/ ٣٥٣، تيسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٨٧٢.

وفي موضع آخر يأتي الأمر من الله تعالى لعباده المؤمنين بالإعراض عن المنافقين.

قال الله تعالى: ﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتَعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَنَهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءُ يُمَارَكُوا وَيَكْسِبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [التوبة: ٩٥].

ففي هذه الآية أمر من الله تعالى لأهل الإيمان بالإعراض عن المنافقين، وبيان حقيقتهم أنهم سيؤكدون لكم اعتذارهم بالإيمان الكاذبة إذا انقلبتم وتحولتم إليهم من سفركم؛ لأجل أن تعرضوا عن عتبهم وتوبيخهم على قعودهم مع الخالفين من النساء والأطفال والعجزة، وبخلهم بالنفقة، فأمر الله بالإعراض عنهم فقال تعالى: ﴿فَأَعْرِضُوا لِرِجْسِ﴾ أي: إعراض إهانة واحتقار، لا إعراض صفح وإعذار.

وهذا التعبير من الأسلوب الحكيم، وهو قبول ما ييغون من الإعراض عنهم ولكن على غير الوجه الذي يرجونه منه بل على ضده، وقد علل الأمر بقوله: ﴿إِنَّهُمْ رِجْسٌ﴾ أي: قدرٌ معنويٌّ يجب الإعراض عنه تنزهاً عن القرب منه بأشد مما يتنزه الطاهر الثوب والبدن عن ملابس الأرجاس والأقدار الحسية (٣).

«إن هؤلاء المنافقين رجس البواطن أبحاث الاعتقادات، لا يقبلون التطهير؛

(٣) انظر: المنار، محمد رشيد رضا ٤/١١.

حالهم، وأن إعراضهم عما لا يليق هو من دأب أهل الإيمان.

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٢﴾﴾ [المؤمنون: ٣].

أي: معرضون عن الباطل وما يكرهه الله من خلقه فهم معرضون عن كل باطل ولهو وما لا يحل من القول والفعل (١). وكذلك قال الله تعالى في الإخبار عنهم: ﴿وَإِذَا سَكَعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلِّمْ عَلَيْكُمْ لَا تَبْتَغِ الْجَاهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٥].

فأهل الإيمان معرضون عن اللغو وهو ما لا يليق من القول، ويقولون على جهة التبري: «لنا أعمالنا ولكم أعمالكم» أي: كلٌ سيجازي بعمله الذي عمله وحده، ليس عليه من وزر غيره شيء. ولزم من ذلك، أنهم يتبرءون مما عليه الجاهلون، من اللغو والباطل، والكلام الذي لا فائدة فيه.

﴿سَلِّمْ عَلَيْكُمْ﴾ أي: لا تسمعونا منا إلا الخير، ولا نخاطبكم بمقتضى جهلكم، فإنكم وإن رضيتم لأنفسكم هذا المرتع اللثيم، فإننا ننزه أنفسنا عنه، ونصونها عن الخوض فيه.

﴿لَا تَبْتَغِ الْجَاهِلِينَ﴾ من كل وجه (٢).

(١) انظر: جامع البيان، الطبري ٩/١٩-١٠، معالم التنزيل، البغوي ٥/٤٠٩.

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٦٢٠.

أنواع الإعراض

تحدث القرآن الكريم عن نوعين من الإعراض؛ أحدهما محمود، والآخر مذموم، وسوف يتم الحديث عنهما في هذا المبحث..

أولاً: الإعراض المحمود:

إن الإعراض المحمود هو ما أمر الله به عباده المؤمنين؛ من أجل زجر هؤلاء الكفار المعرضين عن دين الله تعالى وشريعته، وتصديق رسله، والإيمان بهم، فأمر الله تعالى عباده المؤمنين بالإعراض عمن أعرض عن دين الله تعالى، وليس مساومته على شيء من الشريعة ليقبلها. فمن تولى عن ذكر الله تعالى، يعرض عنه بنص الكتاب؛ وذلك أن مهمة الرسل والدعاة من بعدهم هي البلاغ لا الهداية.

قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِلَّا عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [الشورى: ٤٨].

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾ [آل عمران: ٢٠].

وقوله تعالى ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَأَنْظَرُ إِلَيْهِمْ مُنْتَظِرُونَ﴾ [السجدة: ٣٠]. وكذلك أمر الله عباده المؤمنين

لأنهم منافقون، ومسكنهم جهنم، جزاء بما اكتسبوه في الدنيا من الآثام والخطايا، فلا ينفع معه التوبخ أو اللوم في الدنيا والآخرة. وحقيقة إيمانهم الكاذبة أنها ليست لوجه الله، وإنما لمجرد استرضاء لكم معشر المؤمنين؛ لتستمروا في معاملتهم كالمسلمين. وإنكم إن رضيتم عنهم، فلا ينفعهم رضاكم، إذا كانوا في سخط الله، والله لا يرضى عن القوم الفاسقين، أي: الخارجين عن طاعة الله والرسول، فليكن همهم إرضاء الله ورسوله، لا إرضاءكم، كما وصفهم الله بقوله: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنْ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨].

وقوله عز وجل: ﴿لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الحشر: ١٣].

وهذا إرشاد ونهي للمؤمنين عن الرضا عن المنافقين، والاعتراض بإيمانهم الكاذبة، وكفى بالله عليمًا ومعلمًا للمؤمنين منهج الحياة الاجتماعية وطريق معاملة المنافقين وغيرهم من أصحاب البدع المنكرة، فعلى المؤمنين أن يبغضوا المنافقين، وألا يرضوا عنهم لسبب دنيوي، من غير تفرقة بين منافق حضري أو بدوي^(١).

(١) انظر: الوسيط، الزحيلي ١/ ٩٠٥.

لِلْكَذِبِ أَكْثَرُونَ لِلسَّخَةِ فَإِنْ جَاءَكَ وَقَدْ
فَأَحْكَمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضَ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ
عَنْهُمْ فَكَانَ يَضْرُوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ
فَأَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ [المائدة: ٤٢].

فهذه الآية وإن كان ظاهر الخطاب أنه
خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم إلا أن
هذا الحكم باق، ويتناول حكام المسلمين
وعلماءهم.

قال ابن عطية: «قال القاضي أبو محمد:
وقال كثير من العلماء هي محكمة وتخيير
الحكام باق، وهذا هو الأظهر إن شاء الله،
وفقه هذه الآية أن الأمة فيما علمت مجمعة
على أن حاكم المسلمين يحكم بين أهل
الذمة في التظالم، ويتسلط عليهم في تغييره
وينفر عن صورته كيف وقع فيغير ذلك، ومن
التظالم حبس السلع المبيعة وغصب المال
 وغير ذلك، فأما نوازل الأحكام التي لا ظلم
 فيها من أحدهم للآخر، وإنما هي دعاوى
 محتملة وطلب ما يحل وما لا يحل، وطلب
 المخرج من الإثم في الآخرة، فهي التي يخير
 فيها الحاكم، وإذا رضي به الخصمان، فلا بد
 مع ذلك من رضى الأساقفة أو الأحيار.

قاله ابن القاسم في العتبية.

قال: وأما إن رضي الأساقفة دون
الخصمين أو الخصمان دون الأساقفة فليس

بالإعراض عن أهل النفاق؛ لأن هؤلاء
المنافقين يظهرون الخير ويطنون الشر
لأهل الإيمان، وقد أمر الله تعالى عباده
المؤمنين بالإعراض عنهم؛ خشية أن لا
يتخذهم المؤمنون بطانة من دون المؤمنين،
وينخدعوا فيهم وفي أفعالهم الظاهرة،
فأوجب الله تعالى الإعراض عن قولهم،
وعدم أخذ نصيحتهم، ولا أن يتخذوا منهم
بطانة؛ لأنهم أهل غش وخيانة، فإذا أعرض
المؤمنون عنهم، وتوكلوا على الله تعالى لم
يضرهم المنافقون شيئاً مهما بلغ كيدهم،
وعظم مكرهم.

قال الله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ
فَإِذَا بَرَّرُوا مِنَ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ
الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرِضْ
عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾
[النساء: ٨١].

١. الإعراض عن اليهود.

فكما أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه
وسلم وعباده المؤمنين بالإعراض عن
اليهود؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما
هاجر للمدينة، كانت اليهود تسأل النبي
صلى الله عليه وسلم من باب التعنت ولبس
الحق بالباطل، فكان الله تعالى ينزل القرآن
فيما كانوا يسألون عنه النبي صلى الله عليه
وسلم.

ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿سَتَجِدُونَ

له أن يحكم»^(١).

ففي هذه الآية يخير الله تعالى نبيه وحكام المسلمين من بعده، وبين لهم أنهم مخيرون بأن يحكموا بينهم، أو يعرضوا عن الحكم بينهم؛ من أجل أن اليهود لا قصد لهم في الحكم الشرعي إلا أن يكون موافقاً لأهوائهم، وعلى هذا فكل مستفت ومتحاكم إلى عالم، يعلم من حاله أنه إن حكم عليه لم يرض، لم يجب الحكم ولا الإفتاء لهم، فإن حكم بينهم وجب أن يحكم بالقسط، ولهذا قال: ﴿وَإِنْ تَعَرَّضْ عَنْهُمَا فَكَانَ يَضْرُوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ حتى ولو كانوا ظلمة وأعداء، فلا يمنعك ذلك من العدل في الحكم بينهم^(٢).

وقد اختلف أهل العلم في التخيير الوارد في هذه الآية هل هو منسوخ أم باق؟ وقد أجمع العلماء على أنه يجب على حكام المسلمين أن يحكموا بين المسلم والذمي إذا ترافعا إليهم. واختلفوا في أهل الذمة إذا ترافعوا فيما بينهم؛ فذهب قوم إلى التخيير، وذهب آخرون إلى الوجوب،

وقالوا: إن هذه الآية منسوخة بقوله: ﴿وَأَنْ أَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩].

وبه قال ابن عباس، ومجاهد وعكرمة، والزهري وعمر بن عبد العزيز والسدي: وهو الصحيح من قول الشافعي، وحكاه القرطبي عن أكثر العلماء^(٣).

ولكن الصحيح هو التفصيل الذي ذكره ابن عاشور؛ حيث قال: «والذي يستخلص من الفقه في مسألة الحكم بين غير المسلمين دون تحكيم: أن الأمة أجمعت على أن أهل الذمة داخلون تحت سلطان الإسلام، وأن عهود الذمة قضت بإبقائهم على ما تقتضيه مللهم في الشؤون الجارية بين بعضهم مع بعض بما حددت لهم شرائعهم؛ ولذلك فالأمور التي يأتونها تنقسم إلى أربعة أقسام: القسم الأول: ما هو خاص بذات الذمي من عبادته كصلاته وذبحه وغيرها مما هو من الحلال والحرام. وهذا لا اختلاف بين العلماء في أن أئمة المسلمين لا يتعرضون لهم بتعطيله إلا إذا كان فيه فسادٌ عامٌ كقتل النفس.

القسم الثاني: ما يجري بينهم من المعاملات الراجعة إلى الحلال والحرام في الإسلام، كأنواع من الأنكحة والطلاق

(١) انظر: المحرر الوجيز، ابن عطية ٢/١٩٤.

وانظر: البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي ٤/٢٦٤، التحرير والتنوير، ابن عاشور ٦/٣٠٣.

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٢٣٢.

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ٦/١٨٤-١٨٧، فتح القدير، الشوكاني ٢/٤٩، التحرير والتنوير، ابن عاشور ٦/٢٠٣-٢٠٦.

٢. الإعراض عن المنافقين.

ظاهرة النفاق قد ظهرت عندما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم وقامت دولة الإسلام، وظهر من يكره الإسلام باطنًا ويظهر حبه وإيمانه، ولكن الله فضحهم وأظهر نفاقه، وبين للنبي صلى الله عليه وسلم ولعباده المؤمنين المخلصين كيف يتعاملوا مع هؤلاء المنافقين.

قال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾﴾ [النساء: ٦٣].

وقال ابن جرير الطبري: «هؤلاء المنافقون الذين وصفت لك، يا محمد، صفتهم ﴿يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ في احتكامهم إلى الطاغوت، وتركهم الاحتكام إليك، وصدودهم عنك من النفاق والزيغ، وإن حلفوا بالله: ما أردنا إلا إحسانًا وتوفيقًا ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ﴾، يقول: فدعهم فلا تعاقبهم في أبدانهم وأجسامهم، ولكن عظمهم بتخويفك إياهم بأس الله أن يحل بهم، وعقوبته أن تنزل بدارهم، وحذرهم من مكروه ما هم عليه من الشك في أمر الله وأمر رسوله»^(٢).

ولكن كما نبه ابن العربي المالكي: أن

وشرب الخمر والأعمال التي يستحلونها ويحرمها الإسلام. وهذه أيضًا يقرون عليها. قال مالك: لا يقام حد الزنا على الذميين، فإن زنى مسلمً بكتابية يحد المسلم ولا تحد الكتابية. قال ابن خزيمة منداد: ولا يرسل الإمام إليهم رسولًا ولا يحضر الخصم مجلسه.

القسم الثالث: ما يتجاوزهم إلى غيرهم من المفسد كالسرقة والاعتداء على النفوس والأعراض. وقد أجمع علماء الأمة على أن هذا القسم يجري على أحكام الإسلام؛ لأننا لم نعهدهم على الفساد.

وقد قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥]؛ ولذلك نمنعهم من بيع الخمر للمسلمين ومن التظاهر بالمحرمات.

القسم الرابع: ما يجري بينهم من المعاملات التي فيها اعتداء بعضهم على بعض: كالجنايات، والديون، وتخاصم الزوجين. فهذا القسم إذا تراضوا فيه بينهم لا نتعرض لهم، فإن استعدى أحدهم على الآخر بحاكم المسلمين. فقال مالك: يقضي الحاكم المسلم بينهم فيه وجوبًا؛ لأن في الاعتداء ضربًا من الظلم والفساد، وكذلك قال الشافعي، وأبو يوسف، ومحمد، وزفر. وقال أبو حنيفة: لا يحكم بينهم حتى يتراضى الخصمان معًا^(١).

غير الذي تقول لك من قبول الإيمان وإظهار الطاعة، أو زورت خلاف ما قلت لها من الأمر بالطاعة، ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ﴾ أي: يشته في صحائفهم فيجازيهم عليه، ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أي: لا تبال بهم وبما صنعوا أو تعجاف عنهم ولا تتصد للانتقام منهم. والفاء لسببية ما قبلها لما بعدها، ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ يكفك شرهم، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ عليهم، فسينتقم لك منهم^(٣).

ويتوالى التأكيد على الإعراض عن هذه الفئة المناققة في آية الخطاب فيها موجه لأهل الإيمان.

وذلك في قوله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَنُعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَنَهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [التوبة: ٩٥].

فقوله: ﴿فَاعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾، يقول جل ثناؤه للمؤمنين: فدعوا تأنيبهم، وخلوهم وما اختاروا لأنفسهم من الكفر والنفاق^(٤).

قال الشوكاني: «وأمر المؤمنين بالإعراض عنهم المراد به: تركهم والمهاجرة لهم، لا الرضا عنهم والصفح عن ذنوبهم، كما تفيده جملة إنهم رجس الواقعة

النبي صلى الله عليه وسلم إنما أعرض عنهم تألفاً ومخافةً من سوء المقالة الموجبة للتنفير»^(١).

فكانت هذه السياسة التي أمر بها القرآن في التعامل مع أهل النفاق هي ماتقتضيه الحكمة والسياسة الرفيعة والأسلوب الرفيع للنبي صلى الله عليه وسلم ويتخذها أصحابه من بعده.

وفي هذا المعنى يقول سيد قطب رحمه الله: «وكانت الخطة التي وجه الله إليها نبيه صلى الله عليه وسلم في معاملة المنافقين، هي أخذهم بظاهرهم - لا بحقيقة نواياهم - والإعراض والتغاضي عما يبدر منهم.. وهي خطة فلتتهم في النهاية، وأضعفتهم، وجعلت بقاياهم تتوارى ضعفاً وخجلاً»^(٢).

وفي آية أخرى يؤكد الله تعالى على هذا الأمر فقال تعالى: ﴿وَقُولُوا طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَرُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١].

أي: ويقولون لك إذا حضروا معك: أمرنا وشأننا طاعة لك فيما تأمرنا به، ﴿فَإِذَا بَرَرُوا﴾ أي: خرجوا من عندك ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ﴾ أي: دبرت ليلاً وأخفت من النفاق

(٣) انظر: جامع البيان، الطبري ١٤ / ٤٢٥، إرشاد

العقل السليم، أبو السعود ٢ / ٢٠٧.

(٤) انظر: البحر المنيد، ابن عجيبة ١ / ٥٣٤،

إرشاد العقل السليم، أبو السعود ٢ / ٢٠٧.

(١) انظر: أحكام القرآن ١ / ٢١.

(٢) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب ٢ / ٧٢٠.

وقد أكد الله تعالى هذا الأمر أنه من صفات عباد الرحمن، فقال الله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣].

وكان هذا هو خلق أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم عيينة بن حصن بن حذيفة، فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من نفر الذين يدينهم عمر، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي، هل لك وجهٌ عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه. قال: سأستأذن لك عليه.

قال ابن عباس: فاستأذن الحر لعيينة، فأذن له عمر، فلما دخل عليه قال: هي يا ابن الخطاب، فوالله، ما تعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل، فغضب عمر، حتى هم أن يوقع به، فقال له الحر: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ وإن هذا من الجاهلين، والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافاً عند كتاب الله (٣).

وعن عبد الله بن الزبير قال: «أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأخذ العفو من

علةً للأمر بالإعراض. والمعنى: أنهم في أنفسهم رجسٌ لكون جميع أعمالهم نجسةً، فكانها قد صيرت ذواتهم رجسًا، أو أنهم ذوو رجس، أي: ذوو أعمالٍ قبيحة، ومثله إنما المشركون نجسٌ وهؤلاء لما كانوا هكذا كانوا غير متأهلين لقبول الإرشاد إلى الخير، والتحذير من الشر، فليس لهم إلا الترك. وقوله ومأواهم جهنم من تمام التعليل فإن من كان من أهل النار لا يجدي فيه الدعاء إلى الخير» (١).

٣. الإعراض عن الجاهلين.

فقد أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بالإعراض عن الجاهلين، وعدم التبالي بأفعالهم وهذا من باب حسن العشرة مع الناس.

قال الله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

و«الجهل» هنا في الآية هو ضد الحلم والرشد، وهو أشهر إطلاق الجهل في كلام العرب قبل الإسلام، والمراد بالجاهلين السفهاء كلهم؛ لأن التعريف في كلمة «الجاهلين» للاستغراق، وأعظم الجهل هو الإشراك، إذ اتخذ الحجر إلهاً سفاهةً لا تعدلها سفاهةٌ، ثم يشمل كل سفاهةٍ رأيٍ (٢).

(١) انظر: فتح القدير، الشوكاني ٢ / ٤٥٠.

(٢) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور ٩ / ٢٢٩.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، رقم ٤٦٤٢.

أخلاق الناس، أو كما قال^(١).

فقد أمر الله تعالى أن يقابل الجاهل بالإعراض عنه وعدم مقابليته بجهله، فمن أذاك بقوله أو فعله لا تؤذه، ومن حرمك لا تحرمه، ومن قطعك فصله، ومن ظلمك فاعدل فيه^(٢).

وقد جمعت هذه الآية مكارم الأخلاق؛ لأن فضائل الأخلاق لا تعدو أن تكون عفواً عن اعتداءٍ فتدخل في خذ العفو، أو إغضاءً عما لا يلائم فتدخل في وأعرض عن الجاهلين، أو فعل خيرٍ واتساماً بفضيلةٍ فتدخل في وأمر بالعرف^(٣).

٤. الإعراض عن اللغو.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَكَعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَّمَ عَلَيْكُمْ لَا نَبْنِي الْجَهْلِينَ﴾ [القصص: ٥٥].
نزلت هذه الآية في قوم كانوا مشركين فأسلموا، فكان قومهم يؤذونهم، فكانوا يصفحون عنهم، يقولون: ﴿سَلَّمَ عَلَيْكُمْ لَا نَبْنِي الْجَهْلِينَ﴾^(٤).

وقد عرف الإمام الطبري اللغو بأنه هو: «الباطل من القول» ثم اختار الإمام الطبري أن المراد باللغو في هذه الآية هو ما قاله

مجاهد حيث قال: «وهذا يدل على أن اللغو الذي ذكره الله في هذا الموضوع، إنما هو ما قاله مجاهد، من أنه سماع القوم ممن يؤذيه بالقول ما يكرهون منه في أنفسهم، وأهم أجابوهم بالجميل من القول ﴿لَنَا أَعْمَلُنَا﴾ قد رضينا بها لأنفسنا، ﴿وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ﴾ قد رضيتم بها لأنفسكم^(٥).

ولكن الصحيح أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما هو قول جمهور أهل العلم^(٦).

فـ ﴿اللَّغْوُ﴾ هو: سقط القول والكلام العبث الذي لا فائدة فيه، والقبیح من القول، فالفحش لغو، والسب لغو، والمراد من هذا في هذه الآية ما كان سباً وأذى، فأدب أهل الإسلام الإعراض عنه، والقول على جهة التبري ﴿سَلَّمَ عَلَيْكُمْ﴾، ليس المراد سلام التحية ولكنه سلام المتارك، ومعناه: سلمتم منا لا نعارضكم بالشتم والقبیح، ونظيره ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَّمْنَا﴾ [الفرقان: ٦٣].

ثم أكد ذلك تعالى بقوله حاكياً عنهم ﴿لَا نَبْنِي الْجَهْلِينَ﴾، أي: دين الجاهلين، أي: لا نحب دينكم^(٧).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، رقم ٤٦٤٤.

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٣١٣.

(٣) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور ٩ / ٢٢٩.

(٤) انظر: جامع البيان، الطبري ١٩ / ٥٩٨.

(٥) انظر: المصدر السابق ١٩ / ٥٩٧.

(٦) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين الحريبي ٢ / ٥٤٥.

(٧) انظر: المحرر الوجيز، ابن عطية الأندلسي

٤ / ٢٩٢، التحرير والتنوير، ابن عاشور

الثالثة فليعيها ولو بحبلٍ من شعرٍ^(٢).
أي: ثم لا يعيرها بما صنعت بعد الحد،
الذي هو كفارة لما صنعت^(٣).

وقد ذهب جماعة من أهل التفسير أن هذا
الإعراض والتوبيخ منسوخ بأية سورة النور،
ولكن رجح القرطبي عدم النسخ فقال: وقيل
وهو أولى: إنه ليس بمنسوخ، وأنه واجب أن
يؤدبا بالتوبيخ فيقال لهما: فجرتما وفسقتما
وخالفتما أمر الله عز وجل^(٤).

ثانياً: الإعراض المذموم:

إن من أشد الخذلان، وأفذح الخسران:
الإعراض عن الله تعالى، وذلك بالإعراض
عن دينه وشريعته، أو الإعراض عن كتابه، أو
الإعراض عن ذكره وعبادته. وبقدرة إعراض
العبد عن الله تعالى تكون خسارته وشقوته؛
فأهل الكفر والنفاق هم أهل الإعراض
الكامل، فكان لهم الخسران المبين، والشقاء
الأبدي في الدنيا والآخرة.

إن الإعراض عن الله تعالى وعن اتباع
طريقه المستقيم؛ سبب للعذاب في الدنيا
والآخرة، فالإعراض يزيغ القلب، ويطمس

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع،
باب بيع العبد الزاني، رقم ٢١٥٢، ومسلم في
صحيحه، كتاب الحدود، باب رجم اليهود
أهل الذمة في الزنا، رقم ٤٥٤٢.

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٢/ ٢٣٥.

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي
٨٦/٥.

فهذه الآية تدل على حال أهل الإيمان
عند سماعهم اللغو، وأنهم يعرضون عنه،
«إقامة الإعراض مقام الترك ليدل على
تباعدهم عنه رأساً مباشرة وتسيباً وميلاً
وحضوراً فإن أصله أن يكون في عرض أي
ناحية غير عرضه»^(١).

خامساً: الإعراض عن إيذاء من تاب
من الفاحشة:

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيَنَهَا
بَيْنَكُمْ فَتَاذُوهُمْ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا
فَاعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا
﴾ [النساء: ١٦].

وقد أمر الله تعالى عباده المؤمنين
بالإعراض والستر وترك التعيير والضرب
بالنعال لمن ارتكب جريمة الزنا.

وقوله: ﴿فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا﴾ أي: أقلعا
ونزعا عما كانا عليه، وصلحت أعمالهما
وحسنت ﴿فَاعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾ أي: لا

تعنفوهما بكلام قبيح بعد ذلك؛ لأن التائب
من الذنب كمن لا ذنب له ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ
تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ فعن أبي هريرة رضي الله عنه

قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا
زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها، ولا يثرب
ثم إن زنت فليجلدها، ولا يثرب ثم إن زنت

البصيرة عن اتباع الحق.

١. الإعراض عن القرآن.

قد ذكر الله تعالى المعرضين عن القرآن والذكر في مواضع عدة من كتابه، ومع اختلاف أنواعهم، وعاقبتهم، وأحوالهم:

فقال الله تعالى: ﴿مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا﴾ (١٠٠) طه: [١٠٠].

ففي تلك الآية ذم الله تعالى من انصرف وهجر وأعرض عن قرآنه، ولم يعمل به، والذكر في هذا الموضع المراد به القرآن؛ حيث قال الفخر الرازي: «ثم في تسمية القرآن بالذكر وجوه: أحدها: أنه كتاب فيه ذكر ما يحتاج إليه الناس من أمر دينهم ودنياهم. وثانيها: أنه يذكر أنواع آلاء الله تعالى ونعمائه ففيه التذكير والمواعظ. وثالثها: فيه الذكر والشرف لك ولقومك على ما قال: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤].»

ثم قال: «واعلم أن الله تعالى سمي كل كتبه ذكراً فقال: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ [النحل: ٤٣]» (١). فمن أعرض عن هذا الذكر الذي هو القرآن العظيم، أي: صد وأدبر عنه، ولم يعمل بما فيه من الحلال، والحرام، والآداب، والمكارم، ولم يعتقد ما فيه من العقائد ويعتبر بما فيه من القصص،

(١) انظر: مفاتيح الغيب، الرازي ٩٧/٢٢، أضواء البيان، الشنقيطي ٩٥/٤.

والأمثال، ونحو ذلك فإنه يحمل يوم القيامة وزراً، والوزر هو: العقوبة الثقيلة الباهظة. سماها وزراً تشبيهاً في ثقلها على المعاقب وصعوبة احتمالها، بالحمل الذي يفتح الحامل وينقض ظهره، ويلقي عليه بوزره. أو لأنها جزء الوزر وهو الإثم (٢).

وفي موضع آخر قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ (١١٦) طه: [١٢٤].

ففي هذه الآية يبين الله سبحانه وتعالى حال وعاقبة الإعراض المذموم، ومنها الإعراض عن القرآن، فقله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾ أي: أعرض عن ديني، وتلاوة كتابي، والعمل بما فيه (٣).

وفي موضع آخر بين الله تعالى عاقبة الإعراض المذموم، حيث قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْرِضْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا﴾ [الجن: ١٧] قال ابن جرير الطبري: «ومن يعرض عن ذكر ربه الذي ذكره به، وهو هذا القرآن؛ ومعناه: ومن يعرض عن استماع القرآن واستعماله، يسلكه الله عذاباً صعباً: يقول: يسلكه الله عذاباً شديداً شاقاً» (٤).

(٢) انظر: أضواء البيان، الشنقيطي ٩٥/٤.

(٣) انظر: معالم التنزيل، البغوي ٣٠٠/٥، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ٢٥٨/١١، محاسن التأويل، القاسمي ١٥٣/٧.

(٤) جامع البيان، ٦٦٤/٢٣.

به من قصص الأولين، وذلك دليل على صدقه، ونبوته؛ لأنه لم يعلم ذلك إلا بوحى من الله، وجملة ﴿أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ﴾ توبيخ لهم، وتقريع لكونهم أعرضوا عنه، ولم يتفكروا فيه، فيعلموا صدقه، ويستدلوا به على ما أنكروه من البعث^(٢).

٢. الإعراض عن الآيات الكونية.

فقد ذكر الله تعالى في مواضع عدة من كتابه المعرضين عن آيات الله الكونية، ولم يتدبروها ولم يتعظوا منها، ولم يتخذوها عبرة وعظة؛ ليؤمنوا بالله تعالى، بل أعرضوا عنها، وجحدوها.

قال الله تعالى: ﴿وَكَايِنٍ مِّنْ آيَاتِي فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴿١٠﴾﴾ [يوسف: ١٠٥].

قال الإمام الطبري: «يقول جل وعز: وكم من آية في السماوات والأرض لله، وعبرة وحجة، وذلك كالشمس والقمر والنجوم، ونحو ذلك من آيات السماوات، وكالجبال والبحار والنبات والأشجار وغير ذلك من آيات الأرض ﴿يَمُرُونَ عَلَيْهَا﴾، يقول: يعاينونها فيمرون بها معرضين عنها، لا يعتبرون بها، ولا يفكرون فيها وفيما دلت عليه من توحيد ربها، وأن الألوهية لا تنبغي إلا للواحد القهار الذي خلقها وخلق كل

وفي موضع آخر قال الله تعالى عن أهل الإعراض المذموم: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَا﴾ [الكهف: ٥٧].

أي: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ﴾ وهو القرآن العظيم ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهَا﴾ ولم يتدبرها ولم يتذكر بها وهذا السبك وإن كان مدلوله الوضعي نفى الأظلمية من غير تعرضٍ لنفي المساواة في الظلم، إلا أن مفهومه العرفي أنه أظلم من كل ظالم وبناء الأظلمية على ما في حيز الصلة من الإعراض عن القرآن للإشعار بأن ظلم من يجادل فيه ويتخذه هزواً خارجاً عن الحد ﴿وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَا﴾ أي: عمله من الكفر والمعاصي التي من جملتها ما ذكر من المجادلة بالباطل والاستهزاء بالحق ولم يتفكر في عاقبتها^(١).

وفي موضع آخر بين سبحانه حال المعرضين عن الكتاب العظيم من كفار قريش، وذكر إعراضهم وتوبيخهم فقال الله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ ﴿١٧﴾ أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ ﴿١٨﴾﴾ [ص: ٦٧-٦٨].

فالنبأ العظيم هو القرآن، فإنه نبأ عظيم؛ لأنه كلام الله. قال الزجاج: قل: النبأ الذي أنبأتكم به عن الله نبأ عظيم، يعني: ما أنبأهم

(١) انظر: إرشاد العقل السليم، أبو السعود ٢٣٠/٥.

(٢) انظر: فتح القدير، الشوكاني ٤/ ٥٠٨.

شيء، فدبرها»^(١).

وفي موضع آخر يقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا وَهُمْ عَنْ آيَاتِنَا مُعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٢].

أي: وهؤلاء المشركون عن آيات السماء؛ كشمسها وقمرها ونجومها. ﴿مُعْرِضُونَ﴾ أي: يعرضون عن التفكير فيها، وتدبر ما فيها من حجج الله عليهم، ودلالاتها على وحدانية خالقها، وأنه لا ينبغي أن تكون العبادة إلا لمن دبرها وسواها، ولا تصلح إلا له^(٢).

ويتأكد ذلك في موضع آخر يقول الله تعالى: ﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ [الأنعام: ٤].

أي: وما تأتي هؤلاء الكفار الذين يربهم يعدلون ﴿آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ وحجة وعلامة ودلالة من حجج ربهم ودلالاته وأعلامه على وحدانيته، ونبوة رسوله صلى الله عليه وسلم، وصدقه، فما كان من حالهم ﴿إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾، عن هذه الآية، فصدوا عن قبولها والإقرار بما شهدت على حقيقته ودلت على صحته، جهلاً منهم بالله، واغتراراً بحلمه عنهم^(٣).

بل يؤكد سبحانه وتعالى ما كان عليه هؤلاء الكفار من الجحود والإعراض عن

آيات الله ومعجزاته التي حصلت لنبيه صلى الله عليه وسلم وقد رأوها رأي العين، وكان ذلك في وجودهم وحضورهم، وهي معجزة انشقاق القمر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

قال الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتِ السَّاعَةَ أَنْشَقَ الْقَمَرَ ۗ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرَضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَعْتِرٌ﴾ [القمر: ١-٢].

فانشقاق القمر أيام النبوة معجزة لرسول صلى الله عليه وسلم.

قال ابن كثير: «كان الانشقاق في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ثبت ذلك في الأحاديث المتواترة بالأسانيد الصحيحة».

ثم قال: «وهذا أمر متفق عليه بين العلماء أن انشقاق القمر قد وقع في زمان النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه كان إحدى المعجزات الباهرات»^(٤).

وقد وردت أحاديث في ذلك:

١. فعن أنس بن مالك: «أن أهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية، فأراهم القمر شقين، حتى رأوا حراء بينهما»^(٥).

٢. عن أنس بن مالك قال: سأل أهل مكة

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٧ / ٤٧٢.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الصحابة، باب انشقاق القمر، رقم ٣٨٦٨.

وجملة ﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ (٤٦) واقعة موقع التذليل لما قبلها، ففيها تعميم أحوالهم وأحوال ما يبلغونه من القرآن، فكانه قيل: وإذا قيل لهم اتقوا أعرضوا، والإعراض دأبهم في كل ما يقال لهم.

والمراد بالآيات: آيات القرآن التي تنزل فيقرؤها النبي صلى الله عليه وسلم، فأطلق على بلوغها إليهم فعل الإتيان، ووصفها بأنها من آيات ربهم؛ للتنويه بالآيات والتشنيع عليهم بالإعراض عن كلام ربهم كفرة بنعمة خلقه إياهم (٤).

٣. الإعراض عن التوحيد.

فيخبر الله جل وعلا عن أهل الكفر والشرك، أنهم يلجؤون إليه سبحانه في الشدائد، ويوحّدونه ويفردونه بالعبادة، ثم لما ينجيهم من الكرب والشدّة، إذا هم يعرضون ويتركون ما كانوا عليه وقت الشدة من إفراده سبحانه بالعبادة، ثم يعودون لما كانوا عليه من الشرك والكفر.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَاهَهُ فَلَمَّا بَجَّسْنَا إِلَى الْبِرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾ (٦٧) [الإسراء: ٦٧].

فهذا إعراض جديد من أهل الكفر، وهو إن الكفار إذا مسهم الضر في البحر؛ أي: اشتدت عليهم الرياح فغشيتهم أمواج (٤) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور ٢٣ / ٣١.

النبي صلى الله عليه وسلم آية، فانشق القمر بمكة مرتين، فقال: ﴿أَفَقَرْتِ السَّاعَةَ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرَ﴾ (١).

ومع هذه المعجزة العظيمة التي حصلت في حضورهم ووجودهم إلا أنهم أعرضوا عن الإيمان بالله وتصديق رسوله صلى الله عليه وسلم وكذبوا وقالوا: سحرٌ شديدٌ يعلو كل سحرٍ (٢).

وفي موضع آخر بين الله جل ثناؤه كثرة الآيات وتجدها على هؤلاء الكفار، ومع ذلك يعرضوا عنها ولم يلتفتوا لها.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ (٤٦)

[يس: ٤٦] «ف» ما هنا في هذه الآية نافية، وأتت مع صيغة المضارع؛ للدلالة على التجدد. و﴿مِنْ آيَةٍ﴾ ف﴿مِنْ﴾ هنا؛ للتوكيد، و﴿مِنْ آيَاتِ﴾ ف﴿مِنْ﴾ هنا تفيد التبعيض. والمعنى: ما تأتيهم من آية دالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وعلى صحة ما دعا إليه من التوحيد في حال من الأحوال ﴿إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ وظاهره يشمل الآيات التنزيلية والتكوينية، والمراد بالإعراض عدم الالتفات إليها وترك النظر الصحيح فيها (٣).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة، باب انشقاق القمر، رقم ٢٨٠٢.
(٢) انظر: فتح القدير، الشوكاني ٥ / ١٤٥.
(٣) انظر: فتح البيان، القنوجي ١١ / ٣٠١.

عنهم: ﴿فَاعْرَضُوا فَاَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جِنَّتَيْنِ ذَوَاتِ أَكْلِ حِمَاطٍ وَأَثَلٍ وَشَقِوْا مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ﴾ [سبأ: ١٦].

وذلك لما أنعم الله تعالى على أهل سبأ كما في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنَيْهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَأَشْكُرُوا لَهُ. بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبِّ غَفُورٌ﴾ [سبأ: ١٥].

ثم ذكر سبحانه ما كان منهم بعد هذه النعمة التي أنعم بها عليهم، فقال: ﴿فَاعْرَضُوا﴾ أي: عن شكر نعمة الله تعالى، وكفروا بالله، وكذبوا أنبياءهم. ثم لما وقع منهم الإعراض عن شكر النعمة؛ أرسل الله عليهم نعمة فسلب بها ما أنعم به عليهم^(٣)، فقال سبحانه: ﴿فَاَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ﴾ أي: الصعب والمطر الشديد- أو الوادي- أو السكر الذي يحبس الماء- أو هو البناء الرصين المبني بين الجبلين؛ لحفظ ماء الأمطار وخزنها. وقد ترك فيه أثقاب على مقدار ما يحتاجون إليه في سقيهم، فلما طغوا أهلكتهم الله بخراب هذا البناء، فانهال عليهم تيار مائه، فأغرق بلادهم وأفسد عمرانهم وأرضهم. واضطر من نجا منهم للنزوح عنها. كما قال تعالى: ﴿وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِ أَكْلِ حِمَاطٍ﴾ أي: ثمر مر، أو بشع لا يؤكل ﴿وَأَثَلٍ﴾ شجر يشبه

البحر كأنها الجبال، وظنوا أنهم لا خلاص لهم من ذلك، ضل عنهم؛ أي: غاب عن أذهانهم وخواطهم في ذلك الوقت كل ما كانوا يعبدون من دون الله جل وعلا، فلا يدعون في ذلك الوقت إلا الله جل وعلا وحده؛ لعلمهم أنه لا ينقذ من ذلك الكرب وغيره من الكروب إلا هو وحده جل وعلا، فأخلصوا العبادة والدعاء له وحده في ذلك الحين الذي أحاط بهم فيه هول البحر، فإذا نجاهم الله وفرج عنهم، ووصلوا البر رجعوا إلى ما كانوا عليه من الكفر^(١).

ثم يخبر سبحانه أنهم بعد مانجاهم الله تعالى من الكرب، كان حالهم الإعراض عن توحيده، فقال تعالى: ﴿اعْرَضْتُمْ﴾ أي: عن الإخلاص لله وتوحيده، ورجعتم إلى دعاء أصنامكم والاستغاثة بها. ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾ أي: كثير الكفران لنعمة الله، وهو تليل لما تقدمه، والمعنى: أنهم عند الشدائد يتمسكون برحمة الله، وفي الرخاء يعرضون عنه^(٢).

٤. الإعراض عن شكر الله.

فيخبر الله تعالى في مواضع متعددة من كتابه عن من يعرض عن شكر نعمته سبحانه وتعالى، ويكفر بها بعدما أنعم الله عليه بها، ومن هؤلاء قوم سبأ، حيث قال الله تعالى

(١) انظر: أضواء البيان، الشنيطي ٣ / ١٧١.

(٢) انظر: فتح القدير، الشوكاني ٣ / ٢٨٩.

(٣) انظر: المصدر السابق ٤ / ٣٦٧.

النعمة بطراً وأشرًا، ولم يغفل عن ولم يجزع عند النعمة جزعًا وضجرًا^(٣).

وفي موضع آخر يقول سبحانه: ﴿وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَسَى بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٍ﴾ [فصلت: ٥١]

وليس بين الآيتين تنافٍ، فإن ذلك شأن بعض منهم غير بعض المذكور في الآية السابقة، فقد يكون مع شدة يأسه وكثرة قنوطه كثير الدعاء بلسانه^(٤).

٥. الإعراض عن حكم الله ورسوله.

فيخبر سبحانه وتعالى عن أحوال أهل النفاق وإعراضهم عن حكم الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [النور: ٤٨].

يخبر تعالى عن صفات المنافقين، الذين يظهرون خلاف ما يبطنون، يقولون قولاً بألستهم، وحال هؤلاء المنافقين ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ أي: إذا طلبوا إلى اتباع الهدى، فيما أنزل الله على رسوله، أعرضوا عنه واستكبروا في أنفسهم عن اتباعه. وهذه كقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نَزَّلَ إِلَيْكَ وَمَا نَزَّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّكُمُوا إِلَى الْطَّلَعِ وَقَدْ آمَرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ

الطرفاء من شجر البادية لا ثمر له ﴿وَشَقِيبٌ مِّنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ﴾ وهو شجر النبق، أي قلة لا تسمن ولا تغني من جوع. فهذا تبديل النعم بالنقم لمن لم يشكر النعم^(١).

وفي موضعين اثنين من القرآن العظيم يخبر الله تعالى عن نقص جنس الإنسان من حيث هو، إلا من عصم الله تعالى في حالتي سرائه وضرائه، بأنه إذا أنعم الله عليه بمالٍ وعافية، وفتح ورزق ونصر، ونال ما يريد، أعرض عن طاعة الله وعبادته ونأى بجانبه^(٢).

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَسَى بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ كَانَ يَتُوسَّسُ﴾ [الإسراء: ٨٣].

ففي هذه الآية إشارة إلى السبب في وقوع جنس الإنسان في أودية الضلال، وهو حب الدنيا وإيثارها على الأخرى، وكفران نعمه تعالى بالإعراض عن شكرها، والجزع واليأس من الفرج عند مس شر قضى عليه، وكل ذلك مما ينافي عقد الإيمان، فإن المؤمن ينظر بعين البصيرة، ويشاهده قدرة الله تعالى في كلتا الحالتين. ويتيقن في الحالة الأولى أن الشكر رباط النعم. وفي الثانية أن الصبر دفاع النقم، فيشكر ويصبر، ويعلم أن المنعم يقدر فلم يعرض عند

(٣) انظر: محاسن التأويل، القاسمي ٦ / ٤٩٩.

(٤) انظر: فتح البيان، الفنوجي ٧ / ٤٤٦.

(١) انظر: محاسن التأويل، القاسمي ٨ / ١٣٩.

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٥ / ١١٣.

صَلَاةً بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ [النساء: ٦٠-٦١].^(١)

وهذا يدل على أنهم إنما يعرضون عن حكم الله متى عرفوا الحق لغيرهم أو شكوا. فأما إذا عرفوه لأنفسهم عدلوا عن الإعراض وسارعوا إلى الحكم وأذعنوا ببذل الرضا^(٢).

٦. إعراض الزوج عن زوجته.

فيخبر سبحانه عن نوع معين من الإعراض المباح، وهو إعراض الزوج عن زوجته، في حالة كراهيتها أو دمامة أو كبر في السن؛ مما يرغب الزوج عن زوجته، فيبين الله تعالى ما هو الحل والمخرج من ذلك الأمر.

قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ [النساء: ١٢٨].

وكان سبب نزول هذه الآية عن عائشة رضي الله عنها، ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا

نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قالت: (الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثرٍ منها يريد أن يفارقها، فتقول: أجعلك من شأني في حلٍ فنزلت هذه الآية في ذلك)^(٣).

ففي هذه الآية حكم من الله تعالى في أمر المرأة التي تكون ذات سن ودمامة، أو نحو ذلك مما يرغب زوجها عنها، فيذهب الزوج إلى طلاقها، أو إلى إثارة شابة عليها، ونحو هذا مما يقصد به صلاح نفسه ولا يضرها هي ضررًا يلزمه إياها، بل يعرض عليها الفرقة أو الصبر على الأثرة، فتزيد هي بقاء العصمة، فهذه التي أباح الله تعالى بينهما الصلح، ورفع الجناح فيه، إذ الجناح في كل صلح يكون عن ضرر من الزوج يفعله حتى تعالجه، وأباح الله تعالى الصلح مع الخوف، وظهور علامات النشوز أو الإعراض، وهو مع وقوعها مباح أيضًا^(٤).

قال النحاس: الفرق بين النشوز والإعراض أن النشوز التباعد، والإعراض ألا يكلمها ولا يأنس بها^(٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب إذا حللته من ظلمه فلا رجوع فيه، رقم ٢٤٥٠، ومسلم في صحيحه، كتاب التفسير، رقم ٣٠٢١.

(٤) انظر: المحرر الوجيز، ابن عطية ٢/١١٩.

(٥) انظر: إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس ١/٢٤١.

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٦/٧٤.

(٢) انظر: اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل ١٤/٤٢٧.

وسخط عليه.

وهو معنى الإعراض من الله تعالى؛ لأن من أعرض عن نبيه وزهد فيه فليس بمؤمن، وإن كان هذا مؤمناً وذهب لحاجة من حوائج الدنيا وضرورة دعوته إلى ذلك، فيكون إعراض الله تعالى عنه ترك رحمته وعفوه، وتقريبه وقبوله الذي أعطاهها صاحبيه، فلم يثبت له حسنة ولا نفي عنه سيئة؛ إذ لم يكن منه ما يثاب بذلك^(٢).

أولاً: عاقبة أهل الإعراض في الدنيا:

فكما مر بنا أن الإعراض ينقسم في القرآن إلى إعراض محمود وإعراض مذموم. أولاً: عاقبة الإعراض الم محمود في الدنيا:

١. الكفاية والطمأنينة.

فقد أخبر الله تعالى أنه سبحانه وتعالى كفى رسوله شر المستهزئين وكيدهم. قال الله تعالى: ﴿فَأَصْدَعُ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾^(١٤) إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴿١٥﴾ [الحجر: ٩٤-٩٥].

٢. الأمن والحفظ والنصرة.

قال الله تعالى: ﴿سَتَنْقُوتُ لِلْكَذِبِ أَكْثَلُونَ لِلشَّحْتِ فَنِ جَاءُوكَ فَأَحْكَمَ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضَ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَكَن

إن الإعراض عن الله تعالى سبب للعقوبات العاجلة والأجلة، وبه تزيع القلوب، وتطمس البصائر، فتعمى عن الحق، وترتكس في الإثم، فيضيق الصدر، وتسود الدنيا عند المعرضين، وقد ذم النبي صلى الله عليه وسلم من أعرض عن تعلم شرع الله تعالى، فعن أبي واقد الليثي (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه؛ إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد، قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها وأما الآخر فجلس خلفهم وأما الثالث فأدبر ذاهباً، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله، فأواه الله وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه^(١).

وقوله صلى الله عليه وسلم: (وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه)، أي: لم يرحمه

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من قعد حيث ينتهي به المجلس، ٣٦/١، رقم ٦٦، ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب من أتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها وإلا وراءهم، ٤/١٧١٣، رقم ٢١٧٦.

(٢) انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض ٦٧/٧.

يَضْرُوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ
بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾

[المائدة: ٤٢].

فقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَرَّضْ عَنْهُمَا فَكَانَ
يَضْرُوكَ شَيْئًا﴾ أي: إن اخترت الإعراض
عن الحكم بينهم، فلا سبيل لهم عليك؛ لأن
الله حافظك وناصرك عليهم^(١).

٣. الفلاح.

فقد أخبر الله تعالى بأن من صفات
المؤمنين المفلحين هو الإعراض عن اللغو.
قال الله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾
الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ
اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾﴾ [المؤمنون: ١-٣].

ثانياً: عاقبة الإعراض المذموم في
الدنيا:

١. سبب لنزول العذاب في الدنيا، ورفع
العافية، وإبدال النعم نقماً.

كما أخبر الله تعالى عن قوم سبأ وما
هم فيه من نعيم الدنيا، ثم تحولت العافية
عنهم، وأبدل حالهم من النعمة إلى النقمة
بسبب إعراضهم ﴿فَاعْرُضْوا فَاَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ
سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِحَنَنِيَّهِمْ جَنَّاتٍ ذَوَاتِ أَكْمَلٍ
خَطْمُ وَاثَلٍ وَشِئْوٍ مِّن سِدْرٍ لَّيْلِ ﴿١٦﴾﴾
[سبأ: ١٦].

٢. وقوع الطمس على القلب.

فيطمس الله على قلوب المعرضين،

(١) انظر: فتح القدير، الشوكاني ٤٩/٢.

فلا تعي الذكر، ولا تبصر الحق، ولا يسير
أصحابها فيما ينفعهم، بل يرتكسون في
الكفر، ويرتمسون في النفاق والاستكبار،
ويجادلون بالباطل.

وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ
مِمَّنْ ذَكَرَ بَيِّنَاتٍ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ
يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي
آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا
إِذَا أَبَدًا ﴿٥٧﴾﴾ [الكهف: ٥٧].

٣. الصرف عن الحق إلى الباطل، وعن
الهدى إلى الضلال.

المعرضون لا يستطيعون اتباع الحق؛ من
الخذلان الذي حاق بهم؛ عقوبة لهم على
إعراضهم ﴿بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ
لَا يَسْمَعُونَ ﴿٤﴾ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ وَمَا
تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنَكَ
حِجَابٌ فَأَعْمَلْ إِنَّا عَمِلُونَ ﴿٥﴾﴾ [فصلت: ٤-
٥].

٤. العيش في ضيق وذنك.

ومن العذاب العاجل ما يجدونه في
صدورهم من ضيق بالشرعية وأحكامها،
ومن ذنك يجعل عيشهم مرًا ولو كانوا في
الظاهر منعمين ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي
فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
أَعْمَى ﴿١٢٤﴾﴾ [طه: ١٢٤].

قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى:
«رأيت سبب الهموم والغموم الإعراض عن

[فصلت: ١٦].

٣. يحشرون عمياً يوم القيامة.

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤].

فإنه لما أعرض عن الذكر الذي بعث الله به رسوله وعميت عنه بصيرته، أعمى الله به بصره يوم القيامة، وتركه في العذاب، كما ترك الذكر في الدنيا، فجازاه على عمى بصيرته عمى بصره في الآخرة، وعلى تركه ذكره، تركه في العذاب.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ يُنْفِقُونَ﴾ [الإسراء: ٩٧].

موضوعات ذات صلة:

الاستكبار، الطاعة، النفاق

الله عز وجل، والإقبال على الدنيا^(١).

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: «ومن أعظم أسباب ضيق الصدر الإعراض عن الله تعالى، وتعلق القلب بغيره، والغفلة عن ذكره، ومحبة سواه؛ فإن من أحب شيئاً غير الله عذب به، وسجن قلبه في محبة ذلك الغير، فما في الأرض أشقى منه، ولا أكسف بالآ، ولا أنكد عيشاً، ولا أتعب قلباً»^(٢).

ثانياً: عاقبة أهل الإعراض المذموم في الآخرة:

١. حمل الأوزار يوم القيامة:

وأما عذاب الآخرة لأهل الإعراض عن الله تعالى وعن شريعته فشديد أليم.

قال الله تعالى في الكتاب العزيز: ﴿وَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ۖ مَنِ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا ۖ خَلِيدٍ فِيهِ وَسَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِمْلًا﴾ [طه: ٩٩-١٠١].

٢. الوعيد لهم من الله بالانتقام.

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَكَرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْفِقُونَ﴾ [السجدة: ٢٢].

وانتقامه سبحانه منهم يكون في الدنيا بما يصيبهم في أنفسهم وأهلهم وأموالهم، ويكون في الآخرة بالعذاب الشديد ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَخْزَىٰ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [١٦].

(١) انظر: صيد الخاطر ص ٣٤١.

(٢) انظر: زاد المعاد ٢/٢٥.

